

60 | شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع (كتاب الصلاة) (فضيلة

الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيدي

عبد الله العبيدي

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم نعم وان انتقل بنيته من فرض الى فرض بطل. هذا واحد يصلى وانتقل من بالنية بس مجرد النية في قلبه من فرض الى فرض - 00:00:00

هذا يمنعونه لكن هم ان قلت لهم طيب لو كبر انتقل صلاة الفرض الآخر وكبار يصلح على المذهب واهل هذا هذا المراد بكلامه نعم وتجنب نية الامامة والائتمان قال وتجنب يعني نية اللي هو الجماعة الان شرع في النية الان في المنفرد راح المنفرد الان الان بقينا في - 00:00:21

قال وتجنب نية الامامة ها والائتمان هذا في الجماعة والرواية عن احمد رحمه الله الثانية انها لا تجب وهذا هو الصحيح. تذكرون

حديث التراویح النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في الليلة الاولى يصلی يصلی التراویح في رمضان - 00:00:49

الم يقم يصلی ثم انتبه واذا يصلی بصلاته ناس من الصحابة اليس كذلك؟ ما شعر النبي صلى الله عليه وسلم الا فيما بعد لما سمع الصوت هذا دال على انه لو جاء انسان واتم بك وانت في منفرد - 00:01:09

ما في ما يمنع من ذلك وبعض الناس اورد علينا حديث التكرر ما يتصور التكرر الا باختلاف الاشخاص واحد جاء الجماعة انتهت وقايم يقضي ركعة. جاء واحد تم به ما يتصور الا مرة واحدة ولا لا؟ يتصور - 00:01:27

ما يتصور الا في سورة واحدة عابها الشيخ يعني بكر ابو زيد رحمه الله شاف ناس من الحنابلة في الشام يسوقون بتقول لي حنا واضحة ذي هذى قبل ما نحتشيه عنها ولا - 00:01:51

هذا واحد بقي عليه ركعة ثم جاء من بعده فاتته الصلاة واتم به. انتهى. اذا انتهى خلاص ما ما تتكرر اليس كذلك؟ لأنهم سيكونون صلوا معه ركعة بقى عليهم ثلاث ركعات - 00:02:07

جا واحد اخر واتم بواحد منهم بالاول فلا تلزم مسألة التكرر هذه لكن الشيخ بكر ابو زيد يعني راح راح للشام مرة وشاف واحد يدور في السرحة سرحة المسجد والجماعة الناس يصلون. رجل صالح وما شاء الله وجه منور وشحيله - 00:02:23

وشيبة حلوة قال له والله ما تصلي مع الناس قال لها الحقى الصلاة وبعددين اقول لك راح الشيخ وصلى يوم جا وانتهى من الصلاة ولقاء الرجال يصلی بناس كان يقول له - 00:02:46

قال انا ماذدها وراثة عامي هو وراثة اما الذي تفوتهم الصلاة هذا امامهم لانه كان في بعض العوام ما يعرفون يقرأون الفاتحة شو الحل يجيبي لهم واحد جالس اذا صار خلصوا الناس ذولي احد ثانى يصلی معهم - 00:03:02

هل هذا مو بدين ذا الجماعة واجبة على كل مسلم. صل صلي معهم قال لا بس انا ماذده يوم شاف انه راسه مسکر باسمنت عرف انه يعني ما يمكن مناقشة معه. ان هذا يعني يقول انها - 00:03:27

يعني اخذها وفعلا هي من الناحية التاريخية يعني استنكرها ابو شامة سنة ست مئة وشيعه. يا الله يعني واحد من من فقهاء الحنابلة من ضعاف فقهاء المذهب كان يرى هذا يبدو انه حل لمن - 00:03:43

للعوامل اللي ما يقرؤون ولهذا كان عبد الباقي ابن عبد الباقي الحنبلي في يعني ابن ابي يعني ابنه محمد ابن عبد الباقي اللي هو ابو المواهب مشهور الحنابلة. عاش في القرن الثاني عشر - 00:04:01

كان بعد كل جمعة يقرأ الناس الفاتحة بس جزاه الله خير العصر. متخصص في تصحيح الناس الفاتحة كثير من العوام يبدو مروا في تاريخ الاسلام اوقات يعني نسأل الله العافية فود الناس عن - [00:04:16](#)

يعني تصحيح الفاتحة طيب قال وتجنب نية الامام والاتمام الصحيح انه ما يلزم. يعني هذا وان نوى المنفرد الائتمام لم يصح كنية امامته فرضا. اذا بقية طيب قال وان نوى المنفرد الائتماما - [00:04:32](#)

لم يصح يعني ان يكون يعني انتقل من كونه منفردا الى امام جماعة فعلى هذا على قول المصنف لم يصح قال كنية امامه فرضا. يعني كما لو انتقم من كونه منفردا الى كونه امام. امام. هذا ايضا لا يصح عند المصنف - [00:04:54](#)

بان النية الامام والمؤتمم نيتها ماذا؟ يجب ان تكون نيتها واحدة ولهذا اذا اختلفت النيتين على المذهب لا يجوز. هذه قاعدة المذهب ذلك الذي يصلى خلف شخص اخر هذا شسمه يعني في هذا فرض وهذا فرض على المذهب عندنا يصح - [00:05:15](#)

هذا هي من باب اولى يا شيخ هذى المسألة الثانية ذي قال وان انفرد مؤتمم بلا عذر لا عاد هذا ازيد شوفوا كيف يعني انفرد عن الامام واتم لوحده بلا عذر بطلت. بطلت - [00:05:41](#)

اذا طيب اذا كان بعدن طيب يوم قلتوا له بلا عذر لماذا قلتم لهم بلا عذر؟ قالوا لانه يستلزم ترك الجماعة طقت في راسه راح وترك الجماعة الى ان يكون - [00:05:58](#)

قلنا لهم حديث الرجل الذي في قصة تعرفونها؟ قصة معاذ؟ قالوا هذا عذر معلوم صحيح. هذا عذر لهم اذا وجد مثل هذه الاعذار يعني لا بأس به. نعم. وان انفرد مؤتمم بلا عذر بطلت وتبطل صلاة مأمور ببطلان صلاة امامه فلا استخلاف. هذا على - [00:06:15](#)

كل حال يعني لان القاعدة في المذهب ظاهرة لان المأمور صلاته متعلقة بالامام. والرواية الثانية عندنا في المذهب انها لا تبطل لان اصل المسألة وهو تعلق نية المأمور بالامام غير والدة عن الرواية الثانية وهذا هو الصحيح - [00:06:36](#)

وفاقا لمالك والشافعي رحمة الله عليهم جميعا نعم ولهذا قال هنا يعني فلا استخلاف. يعني ليس الامام من يستخلف غيره اذا يعني حتى لو سبقه الحدث وهذا اشد الحقيقة نعم. وان احرم امام الحبيب من احرم بهم نائبه وعاد النائب مؤتمما صحيحا. قال وان احرم امام الحي بمن احرم بهم نائبه - [00:06:55](#)

وعاد النائب مؤتمما صحيحا مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته عليه الصلاة والسلام. اليك كذلك؟ يعني هو عليه الصلاة والسلام كان اتم بمن لابي بكر ثم ايش - [00:07:21](#)

صار هو الامام رجع ابو بكر صار متم واحد هذا فمثل هذه الصورة المصنف يقول صحيحة وهذا قد دل عليها يعني هذا الحديث الذي في الصحيحين نعم. قال باب صفة الصلاة. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله بباب صفة الصلاة يسن القيام عند من اقامتها وتسوية الصف. نعم - [00:07:37](#)

هو الحقيقة قول مصنفي يعني القيام يسن القيام عند قد من اقامته هذا هو المذهب وهو قول بعض السلف وهذا الحقيقة يحتاج الى يعني نظر لانه ان كان الامام يرى - [00:08:00](#)

ترى الامام فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى ترونني. فهذا الذي ينبغي ان يعلق عليه فاذا رؤي الامام دل على قوله في هذا الحديث لا تقوموا حتى تروني هذا في فائدتين الحقيقة ان الناس لا يستعجلون - [00:08:15](#)

وربما حصل الامام حاجة وهو بعيد وفي فائدة وهو قريب. وهو ان الناس اذا كان الامام قريبا فالذي ينبغي ان يقوم هذا هذا الفائدة من الحديث وهذا اصل ان قال انسان - [00:08:33](#)

يعني ما معنى هذا الاصل؟ قلنا معناه ان الناس اذا رأوا الامام مثل اقبل وسيتخذ مكانه في المصلى في الامامة مقام الناس كان في فرصة الى ان يعدلوا الصنوف لكن لو قلنا له حسب قول المصنف قد اذا قال قد قم - [00:08:49](#)

قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر لا الله الا الله. وش يmedi بين الناس سيكبر الامام كما هو الحال الان الذي يرى؟ سيكبر الامام والناس ما بعد اقامة. وبعضهم ما بعد قاموا وبعض الناس يقرأ القرآن - [00:09:09](#)

ويجلس يكمل قلنا له يا اخي الصلاة تقطع لاجل ذلك على الصحيح وان كان المذهب لا يعني لا صلاة الا آآ المكتوبة. وقال النبي

صلى الله عليه وسلم ذاك الرجل الصبح اربعاء كما في الصحيح - 00:09:24

اذا كان القرآن باب اولى اذا امداك انت تقرأ الآية لا بأس. وانت وانت قائم ثم تضعه. اما اخونا في الله مدد رجله وجالس يقرأ وليس تخص الصفحة ولا السورة - 00:09:40

الناس يصلون هذا ما في شك انه خلاف السنة القول بانها قد هو محل نظر لان الناس متى يعذبوا؟ والغالب على الائمة لو كان الامام فعلا يقف ويعدل الصنوف وينظر اليهم قلنا لا بأس بهذا. يعني يقف كما قال المصنف لكن الواقع لا. الذي ينبغي على كل حال حتى على - 00:09:52

ترى حتى على المذهب الامام ليس عليه واجبا انه يعدل الصنوف واضح هذا؟ انما يسن على للامام. ولكن تسوية الصنوف عينها واجب ولا موجب واجب بلا خلاف لكن بالنسبة للامام هو واجب عليه - 00:10:14

على المذهب ما هي بواجبة عليه. نعم يسن تسوية الصنف هذا هو هذا هو نعم قال يسن القيام عند قد من وتسوية الصنفها هذا على كل حال هو ليس المذهب فقط عندها بل هذا مذهب الائمة الاربعة. انه موجب واجبة على الامام. ظاهر هذا - 00:10:35

يعني الظاهريه او جبوا. او جبوا هذا علمناهم. واختار هذا شيخ الاسلام رحمة الله. اختيار قول الظاهريه. والظاهر والله اعلم ان هذا ليس على الامام هل سمعتم حدثنا ان الامام يلزمته ان يقول للناس - 00:10:57

لا ليس كذلك؟ انما هو نفسه قال للناس استروا الظاهر هذا فرق بين الصيغتين لذلك الائمة الاربعة رحمهم الله ان هذا ما هو بواجب على الامام لكنه واجب على الناس ان يعني يتم الصنوف - 00:11:12

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كان من نقص فليكن في الصنف المؤخر وهذا هو الذي يعني يعني اولى. طيب. شيخنا يستحب للامام او نفس التصوير لا لا انا الان قلتها - 00:11:28

يعني ان في فرق بين عين التسوية وفي بين امر الامام بالتسوية. ظاهر هذا الائمة الاربعة يرون انه سنة من كلامي اسرح واقول شيء غير هذا. طيب نعم. ويقول الله اكبر رافعا يديه مضمومة الاصابع ممدودة حذو حذو منكبيه كالسجود. طيب هو الان على على كل حال ويقول الله اكبر على - 00:11:44

ستكون احوال رفع اليدين على المذهب يعني يعني ستكون على على هذا ثلاثة احوال رفع اليدين. هم. المذهب كما حكاهما ابن تيمية مذهب منضبط الحقيقة في رفع اليدين انها الفعل مقارن للقول - 00:12:14

في احرى من ذا القول ذا قوله تمام ان رفع اليدين مقارنة لماذا؟ للفعل الرفع مقارن عفوا للقول. الفعل مقارن للقول. هم. كذا طيب اللقاء امر الثاني اللي هو تقديم الفعل على القول - 00:12:31

وهذا ذكره في حدث ابن عمر انه رفع يديه ثم كبر اللي هو تقديم الفعل على القول تقديم القول الله اكبر الحافظ ابن حجر يقول لا اعلم قائل بهذا الاخير هذا - 00:12:52

لكن انا انبه الى شيء وهو ان اني رأيت بعض الاخوة هنا يضعون ايدي في السجود في القيام من التشهد. يبدو كأنها الفتوى لبعض المشايخ اذا اذا كان في - 00:13:12

التشهد ثم قام يكبر ثم يقوم الفعل على القول عفوا يعني من السلف يصنع هذا. بل المروي عن ابن عمر كما عند ابن ابي شيبة - 00:13:29

انه قام ثم رفع يديه الصورة هذى هذا هو الحقيقة المروي عن ابن عمر. وانت لو خيرتني اذهب الى قول ابن عمر. الى قول ابن عمر في هذا لان القول اللي انت تقول بي هات. هات - 00:13:47

ما في لا من صاحب ولا من علم طيب ثم قال رحمة الله مضمومة الاصابع والرواية الثانية عندنا في المذهب انها يعني مفرغة وعلى كل حال ما في شيء محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا. الا ان المصنف قال هنا ممدودة حذو منكبيه كالسجود - 00:14:03

يعني هذا هو المشهور عن احمد رحمة الله. اختيار ان تكون حذو المنكبين مثل هيئة في السجود والظاهر والله اعلم الامام احمد مال

الى هذا ان الاحاديث في هذا اشهر - 00:14:22

من من اشهر ان انها وان كانت صحيحة ان تكون على فروع اذني وعلى كل حال هذا من تنوع السنن. نعم، ويسمع الامام من خلفه
كتفاته في اولتي غير الظهررين طبعا اللي عندكم يا شيخ. اولتي ولا اولي؟ اوليين - 00:14:35

اول تي انا ما ادري لماذا عدولها يعني عندي اولتين وعندكم بعد معدلها ولا ما نبه اليها عندي ايه هي هي في الاصل اصل عبارة
المصنف انها اولي اولي. يعني مذكر - 00:14:53

الله عدنا الى انشى لكن اذا قلنا اوليين فهي اولى مؤنثة ليست مذكرة تغييره ما له محل يعني ما حط انها نسخة ما في حاجة الى انها
تغير عبارات المصنف بهذا - 00:15:17

يعني في العربية اوليين ما ما في متسبة هي مؤنث. وراحوا عدلها الى مؤنث اخر اللي هو اولتي الحقيقة عبارة المصنف صحيحة
طيب غير غير الظهررين يعني الظهر والعصر. وغيره نفسه يعني قصده يعني غير غير الامام وهو المأمور والمنفرد -
00:15:37

يسمع نفسه المأمور والمنفرد هذا معنى كلامي ثم يقبض كوع بسراه تحت سرته وينظر مسجده. مسجده. جده احسن من مسجده.
صح مسجد لكن المسجد موضع السجود والمسجد هو هو الاسم - 00:16:00

صار المسجد الفتح على كل حال هو فيه لغة فيها لكن هذا يعني افصح في العربية. طيب قال رحمه الله ثم يقبض كوعا بسراه وبين
راح الكوع يا جماعة؟ ها؟ اللي قلناه امس؟ ايوه احسنت. طيب تحت سرته هذا المذهب وفاقا لابي حنيفة - 00:16:18
وفي المذهب عندنا اظن خمس او ست روايات قد عدinya مرة يلا عدوها لنا. تحت السرة. هم. فوق السرة التخيير ها اذا تحت السرة
وفاقا لابي حنيفة فوق السرة وفاقا للشافعي - 00:16:39

السدل وفاقا لمالك لانه مروي عن ابن عمر ابن الزبير عجيب كذا طيب وش بعد والتخيير انا الحقيقة رأيت في بعض عبارات
المتأخرین من الفقهاء المذهب انهم يقولون التخيير بين - 00:17:01

بين يعني السرة تحت والظاهر والله اعلم ان التخيير مطلق. مم صارت كم عندنا؟ اربع والخامسة كراهة وضعها على الصدر الفروع
والكشاف انها ما توضع على الصدی كرهت ذلك طيب وانا اقول للامام احمد رحمه الله يعني روی روی في حدیث وائل ابن حجر وهو
حدیث - 00:17:19

وحتى في مرسل طاووس هذا اللي في في عبد الرزاق يعني انه وضع على الصدر فيشبه ان يكون هو والشافعي تأولوا هذا بان
الصدر هو المراد به فوق السرة يعني لانك انت الان اذا وضعتها فوق الصرة هنا - 00:17:48

الصدر وين مشى معك من الاولاد على صدري يعتبر ويشبه ان يكون هذا ويشبه ان يكون هذا. والظاهر والله اعلم هو هذا. لانك الامام
احمد لا يكره شيئا الا يكون ما هو منقول - 00:18:05

ولذلك انا اتبع من مدة اثار الصحابة في احد وضع ايديه على الصدر لم اجد الحقيقة ان الصحابة فعلوا هذا على كل حال يعني هي
المسألة محتملة بس اهم شيء الانسان يعني ما يشدد فيها نعم ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك - 00:18:23

وتعالى جدك ولا الله غيرك. يعني اختاره الامام احمد رحمه الله هذا من انواع عن غيره لأن فيه الفاظ الفاظ في توحيد الله تبارك
وتعالى والعبودية يعني اكثر من غيره. نعم. ثم يستعيد ثم يبسم سرا وليست من الفاتحة. ثم يقرأ الفاتحة - 00:18:42

قال رحمه الله ثم يستعيد يعني اقول اعوذ بالله من الشيطان ثم يبسم سرا وليست من الفاتحة يعني الحقيقة انا اريد ان اقف هنا
بس يعني دقيقة يعني للضرورة. يعني الان يعني يبسم الشيطان وليست من الفاتحة - 00:19:03

يعني المذهب قولوا واحدا انه البسمة. يعني انه يبسم والقول الثاني في المذهب انه عفوا سرا. القول الثاني انه يجهر به. وهذا يعني
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتوى المصرية - 00:19:22

يقول انه لم يصح في حدیث اللي هو الجھر بها على كل حال يعني كترت هذه الاحادیث تحدث شيء من قوة لا سیما بعظامها يعني
يتحمل اه يعني موقف بعظامها ليس مرفوعا - 00:19:39

المسألة على كل حال مثل ما مال اليه ابن القيم قال ومن تتابع هديه عليه الصلاة والسلام علم انه ربما اصر وغالبا غالبا ما اثر وربما جهر. فالمسألة واسعة على كل حال. طيب لكن قوله الحقيقة ليست من الفاتحة - 00:19:54

يعني ان كان المصنف رحمة الله يريد انها ليست منها مطلقا كما هي تحكى روایة عن احمد هذه الروایة ليست بصحیحة الامام احمد وقد انكرها ابن رجب رحمة الله والذی روی عنه رحمة الله ان البسمة - 00:20:12

على الروایتين انها منها وانها فيها واضح هذا التحقيق ان البسمة يعني جرى فيها خلاف طویل لكن كلمتين البسمة هي اية من الفاتحة في قراءة سبعية وفي قراءة اخرى فيه - 00:20:35

كما هو القول الصحيح في سائر سور القرآن الا ان البسمة لها كلاما اخر. الصحيح ان البسمة في سور القرآن منها ولا فيها فيها ليست منها منها يعني تبعيضة بعضها - 00:21:00

ليست هي منها ولذلك الصحابة في المصاحف كلها ماذا صنعوا؟ باجماعهم ما حطوا عليه رقم واحد لكن في الفاتحة وضعوا عليها رقم واحد شيدلك عليه؟ منها وهنا فيها الظاهر هذا؟ هم - 00:21:15

اليوم مرقمة في ايام النبي صلى الله عليه وسلم عدا اية ما يخالف اذا وضع عليها عالمة نقطة شيء دل على انها هذا المقصود اما وضع رقم واحد وحط الزخرفة عليه هذا موضوع ثانی. طيب قالوا عفوا - 00:21:34

البسمة الان هي في الفاتحة. الان عرفنا انها فيها في البقية لكن في في الفاتحة. ولهذا عندنا في القراءات في نظم العد الای والكون في مع مك يعد البسمة سواهما عليهم اولى عده - 00:21:58

الکوفي مع المکي يعدون ببسملة طيب اية منها ولا فيها منها اليس كذلك؟ يعدها اية. فيقول الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالک يوم الدين ايک نعبد واياک نستعين. اهدا الصراط المستقيم. صراط - 00:22:15

والذین انعمت علیہم غیر المغضوب علیهم ولا الضاللین. کذا. الانصار هذا عدننا. عدننا الذي نقرأه الان سواهما عليهم الاولى ليست الثانية والبقاء والقوفي مع مكة يعد سواهما يبقى عندنا ابن عامر ويبقى اللي هو الشامي يبقى عندنا المدنيان اثنان ويبقى عندنا البصريون - 00:22:34

اليس كذلك؟ هم. يبدو هؤلاء البقية يعدون ايش؟ لا يعدونها اية على حدث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سأله فاذا قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الى اخره - 00:22:58

وباجماع الصحابة المصاحف التي في بعض المصاحف التي ارسلت كتب عليها رقم. عفوا يعني جعلت رأس اية الادق في العبارة جزاك الله خير في ان تكون ايش؟ جعلت رأس اية - 00:23:13

وهكذا اقرأ الناس والصحابة في الكوفة وفي مكة والکوفي مع مك يعد البسمة. الكوفيين الثلاثة اول اربعة حمزة والكسائي وعااصم وخلف العاشر اذا هذی هذا هو التحریر في هذا الباب. واما من قال ان الفاتحة ليست من السورة فهذا - 00:23:28

ما قاله لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا صاحب قط يجب ان يعلم هذا ما قاله احد حتى قال ابن المبارك ونبه الناس قال ان تركت البسمة يعني فقد تركت - 00:23:51

مئة واربعة عشر اية قال لي بعض الناس بعض المتفقهات قال لهم تركت البسمة تركت مئة واربعمائة المفترض مئة وثلاثة اي نعم النمل الظاهر هذا فهو قال له حتى اللي داخل ذي كانك تاركها في الاول هي نفسها - 00:24:10

طيب قضية انها يجهر ويرتب عليها المسألة ذي الجهر ولا عدمها؟ يعني عندنا في مذهب احمد بعض اهل العلم رتب على هذا الخلاف الجهر. وهذا الحقيقة غير صحيح هذه المسألة لا يترتب عليها. لأن ثم اناس من اهل الكوفة يعدونها اية ولا يجهرون بها يا شيخ. هم من السلف من الصحابة والتابعين. هم. اذا - 00:24:34

صارت المسألة ليست مرتب عليها ذلك. فالصواب ان هذه هذه اصل وتكل اصل. قد يذهب اناس الى هذا الرأي ويجهرون ويذهب من اناس الى الى عكسه طيب قال فان قطعها بذكر او سكت غير مشروعين وطال او ترك منها تشديدة او حرقا او ترتيبا لزم غير مأمور - 00:24:58

من اعادة طيب اه فان قطعها اللي هي ايش ؟ الفاتحة كذا. هم. طيب اه بذكر مثل التسبيح والتحميد او سكوت غير مشروعين. ها
وطال ها السكوت طال اخونا في الله من الآن. ها - 00:25:18

قال وطال يعني على المذهب لابد من ان يتتابع هذا. هم. وترك او ترك تشديدة. كم تشديدة في الفاتحة ها احدعش صح تشديدة لانه
يقول شسمه البسمة ليست منه صار احدعش لكن اذا دخلنا البسمة - 00:25:37

صارت اربعطعش اربعطعش تشديدة كذا طيب لان باسم باسم الله بس ارض ثنتين كلهن صار ثلاثة واحدعش اربعطعش طيب او حرف
او ترتيبا لزم يعني ما رتب بينها لزم غير - 00:26:08

مأمون هذا غير ذي مفعول به العامل ها اعادتها. هذا مفعول مقدم لزم غير مأمون اعادتها. لان المأمون من الفاتحة على المذهب شف
قال على غير مأمون ورا ما لزمه المأمون - 00:26:30

المأمون عندنا اصلا قراءة الفاتحة على المأمون المأمون كما سنأتي سيأتي اصلا لا تشرع في الكلام اذا جاء نعم قال ويجهرون ويجهرون
الكل بامين في الجهر ثم يقرأ بعدها سورة تكون في الصبح من طوال المفصل وفي المغرب من قصاته وفي الباقي من اوساط. قال
ويجهرون الكل - 00:26:50

كل المأمونين والامام وكلهم بامين في الجهر الحقيقة ان هذا من المفردات هذا من الجهر الكل من المفردات لم يقل به احد من الائمة
الثلاثة على هذا العموم والمذهب الحقيقة انه سنة. اللي هو الجهر بامين - 00:27:12

والرواية الثانية عندنا في المذهب انه واجب الجهر بها قد يقول انسان طيب الشافعي يجهرون ان الشافعي يفرق بين المأمون والامام
المأمون يجهرون ليس الامام يجهرون عنده اذا ما صارت من المفردات - 00:27:38

ما صارت من يعني آا احمد يشاركه احد في هذا القول يعني المحمدي والامام المأمون والامام مالك رحمة الله اختلفت الرواية عنه
يعني في الجهر هل يجهرون ولا ما يجهرون - 00:27:57

يعني والامام هل يجهرون ولا ما يجهرون ما يجهرون. لكن اصل المذهب هو هذا - 00:28:11
الفتوى والذي عليه الفتوى عند المالكية انهم يجهرون. لكون اصل المذهب هو هذا - 00:28:11

ولاجل ذلك الحقيقة اذارأيت صاحب الانصاف ذكر انها من المفردات تمسك به. وارجع الى القول يعني القول الایمن اذا رجعت الى
اصول مذهبهم تجد ابدا انهم حررروا هالمسألة تحليل يعني طيب رحمة الله عليهم اكفونا المؤنة يعني في هذا طيب - 00:28:29
قال ثم يقرأ بعدها سورة تكون في الصبح على كل حال هذا على المذهب سنة يعني على المذهب سنة والرواية الثانية عندنا في
المذهب هو واجب واقله اية اشار الى هذا في المنتهي وغيره لكن ما لنا فيه لانه تفصيلا قال في الصبح من طوال مفصل هم -
00:28:49

وهذا بتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فرأوا النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح طول وفي المغرب قصر وان كان قد خالف
هديه في كل الصلوات هذه. ربما اطال وربما قصر - 00:29:13

وفي الباقي من اوساطه هذا دل عليه التتبع لسنة النبي صلى الله عليه وسلم في القراءة نعم ولا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن عن
مصحف عثمان اه طبعا ولا تصح الصلاة في قراءة خارج عن مصحف عثمان هذا هو المذهب. لعدم تواتر يعني غير مصحف عثمان -
00:29:26

وفي رواية عندنا في المذهب انها تصح بقراءة شاذة وانا الان انصح طالب العلم انه ما يذهب الى هذا القول لان تفسير الشاب عند
الامام احمد ليس هو تفسير الشاب الموجود اليوم - 00:29:45

الشاذ الذي كان عندهم في زمنهم هو كما قلت لكم في اول مجلس ان الامام احمد يرفع راسه ويشفوف التابعين اليه كذلك؟ بينه
وبيه التابعين رجل واحدليس كذلك بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وبينه وبين الصحابي اثنين. والتاريخ طبقه -
00:30:02

القراءات لما اشتهرت انا ودي يعني عشر ثوانٍ لما اشتهرت القراءات كانت شائعة بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم فلما جاء

مصحف عثمان بقيت حروف لانه جمع القرآن على حرب واحد. فبقيت ستة احرف - 00:30:22

حتى وجاء امر خلافي منه امر الدستور ما هو سهل. امر انه تحرق كل المصاحف غير مصحف سمي مصحف الذي عنده الذي جمعه واختص به واحد وارسل باجماع انه ارسل اربعة واختلف في ما زاد على ذلك اللي هو عددها ثمانية - 00:30:41

كما حكاه الداني رحمه الله فلما انتشر لهذا القول بدأ ينتشر شيئاً فشيئاً كان من الصحابة أبي الدرداء يعني ابن مسعود حتى ابن مسعود مخالف في هذا كل شيء نزل من فلما حصل هذا بدأ ينتشر - 00:30:59

يحتاج الوقت حتى في بلاد الاسلام. انت الان لو ينتشر امر هنا اميري كم يحتاج له من وقت حتى يعرفه الناس ونحن في بلد صغيرة وشلون في بلاد الاسلام التي في جهة المغرب تعالج الى وقت طويل - 00:31:17

واجيال حتى الذي قالها الامام احمد هو في ماذا؟ هو في عين كلام الله تبارك وتعالى الذي هو من الاحرف السبعة. لانه قرب زمنه قرب الزمن فيه. فهذا الماء الذي يحمل عليه كلام احمد. ومن حمله قد حمل ابن القيم رحمه الله حمل هذا الكلام واطلقه - 00:31:34

رحمه الله في اعلام الموقعين وكذلك يعني ابن مفلح في الفروع وابن مفلح رحمه الله لو كان انبه لانه يخالط القرى كان انبه في الاحتياط لكلام احمد رحمه الله كما تراجع اذا انت في الفروع. وابو رجب كذلك اكثر يعني تبها - 00:31:57

كما في اه ذيل الطبقات هذا الامر هو صورة كلام الامام احمد. اما اطلاقاً انه يجوز القراءة بالشاذ. جيت احد البلدان بل والله بلدان من بلدان في العالم الاسلامي وبعض طلبة العلم يقرؤون - 00:32:15

يعني يقرأون بشيء نلقاء في كتب الحديث قال خطير يا اخوان ولاجل ذلك صورة الذي قال الذي اختلف فيه التابعون وتابعوهم اللي هو طبقة الامام احمد وشيوخه الكلام هذا هو كان يدور فيما بقي من الاحرف السبعة اللي يسمونه الصحابة سموه الصحابة سموها شذوذ لماذا يسموها شذوذ؟ لانها خرجت عن مصحف الامام - 00:32:29

فكلامهم في هذا فانت الان الف واربع مئة سنة من اين لك ان هذا هو عين كلام الله والله دونه مغازات لانه قد يكون ايش؟ قد يكون من العروضة الاولى - 00:32:56

والعرضة الاولى باجماع انها تركت للعروضة الثانية اجمع الصحابة عليها في مصعب عثمان ومن قرأ بالعروضة الاولى فهو ظال لانك ما تدرى عنهم من اثبتها قرآنية ولاجل ذلك الصحابة في العرض الاولى عندنا في كتب الحديث ماذا يصنعون بها - 00:33:11

ربما التصرف فيها حتى في مع في لفظها رأى هذا في الموطن وفي البخاري وفي مسلم لو كانت هي ثبتت قرآنية عندهم ما حل لهم ان يروها الا باللفظ قال لا ادري مذكر ولا مذكر - 00:33:30

هذا من العروضة الاولى لذلك ليس الصحابة شوف ما دام تصرفوا في اللفظة ذي وما تصرفوا في شيء دل على ان هذا من العروضة الاولى وهذا من العرض الثانية فلا يدخل الانسان نفسه في مفارقة يخالف اجماع القراء. الذين نقلوا القرآن والحقيقة ان الكلام يا اخواني في كلام الله هو راجع الى القراء - 00:33:47

لا يجوز ل احد ان يجيئنا واحد فقيه ما درس يا شيخ اغلاط عنده في القرآن. الحان فاحشة فالحن جلي. ثم بعد ذلك يتتصدر للكلام في الكلام ما في شك انه خطأ فادرح يا اخواني. ثم بعد ذلك بعض الاخوة في رسائل ماجستير للدكتوراه ويتبينون مثل هالقول ذا. ويطلعون علينا مثل هؤلاء. هذا خرق خرق - 00:34:06

الحقيقة فادرح. نعم. اه بقي؟ بقي ثلاثة طيب نقف على هذا ونكمم ان شاء الله. وصلى الله على محمد وصحبه وسلم - 00:34:26